

—(26)—

كان ا □ نسي شيئاً في الشريعة الأولى، أو أخطأ فيها فاحتاج إلى إكمالها أو إصلاحها بإرسال شريعة جديدة؟).

والحق أن ا □ سبحانه لا يسهو ولا ينسى ولا يخطئ ولا يندم ولكن الشريعة الأولى كانت متناسبة وحال الأمة في ذلك الوقت الخاص والبيئة الخاصة، وحينما تغيرت الأوضاع فانتهد فائدتها، وطالب النوع الإنساني بلسان الحال بشريعة أخرى كاملة لهداية الناس إلى الملأ الأعلى. فعلى سبيل المثال: أن الخياط يخط لباساً صغيراً لطفل صغير عمره سنتان، وهو يعلم حتى قبل الخياطة أن الطفل سيحتاج بعد مدة قصيرة إلى لباس آخر يناسب جسمه آنذاك؛ لأنه سينمو ويكبر حتى لا يمكن له الاستفادة من هذا اللباس، و أيضاً يمكن له الاستفادة منه حتى بعد بلوغه عشرين سنة من عمره ؟ لأننا نعلم أن مقياس اللباس لا يزال يتغير كل سنة حتى يبلغ الطفل أشده، وبعد ذلك يستمر بمقياس خاص يناسب جسمه إلى باقي عمره.

وهكذا يكون النسخ في الأمور التشريعية وكذلك يقضي ا □ ويقدر بالتغيير والتبدل في الأمور التكوينية، فيحيي زيداً ثم يميتة، ويفقر خالداً ثم يغنيه، وهذا القضاء يكون محتوماً في بعض الأوقات، وفي آونة أخرى يكون معلقاً على شرائط، وعلى أي حال فهذا التغيير في حكم ا □ تعالى في هذه الموارد يسمى بالبداء، و ا □ سبحانه وتعالى عالم بهذه التغيرات قبل خلق زيد وخالد، بل من قبل خلق الخلق كافة، كما يقول شيخنا المفيد قدس سره: (ليس البداء من ا □ تعالى تعقب رأي، ولا استدراك فائت، ولا انتقال من تدبير إلى تدبير لحدوث علم بما لم يكن في المعلوم) (1).

فمجل القول هاهنا: أن البداء في التكوين كالنسخ في التشريع، وكلاهما يدلان على علم ا □ السابق، وقدرته البالغة، وحكمته الشاملة، وإرادته النافذة، واختياره